

البخاري (395) " إذا غضب جارية فزعم أنها ماتت " (ح) 6696

للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 22 6 2020

مصطفى العدوي

وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين قال يا اله وصحبه ومن دعا بدعوته

واستن بسنته واهتدى بهديه الى يوم الدين وبعد. فما كتاب الحيل - [00:00:00](#)

في صحيح البخاري ويعقبه ان شاء الله تعالى ابواب من كتاب الايمان في صحيح مسلم. وابواب من كتاب رياض الصالحين كما

سيأتي بيانه ان شاء الله. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب - [00:00:20](#)

هي اللي من صحيحه باب اذا غضب جارية غضب ليس المراد بها انه اغتصبها فجر بها ولكن الغضب اخذ الشيء بالغضب في هذا

المقام. فزعم انها ماتت فقضي بقيمة جارية الميتة ثم وجدها صاحبها فيله ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا - [00:00:40](#)

اه بلا شك ان كتاب الحيل على وجه الخصوص هو كما اسلفنا وابواب الحيل على وجه الخصوص كما اسلفنا تختلف من مكان الى

مكان ومن زمان الى زمان. فمن ثم لسنا بملزمين ان نثير - [00:01:10](#)

الى يوردها البخاري كانت في زمانه وليس لها وجود في زماننا الا اننا نرد الاحاديث التي احتج بها البخاري كاحاديث عامة. مع اشارة

خفيفة الى ما يثيره من تبويب. انه سيأتي بكلام - [00:01:30](#)

الاحناف معرضا بهم ويبدأ مناقشة الاحناف في مسائل لا وجود لها في ازماننا هذه الايام فهو يصور مسألة رجل يريد امة من الاماء.

هي ملك لغيره. فيقول للرجل اعزني امتك تخدم عندي بعض الخدمة في البيت او تصنع اي شيء في البيت. وبعدها يدعي انها ماتت

ودفناها - [00:01:50](#)

اقول لصاحبها خذ قيمتها ماتت وتفناها وخذ قيمتها. وهي لم تمت انما احتال كي يعطيه قيمتها ويستمتع بها بعد ذلك لانها جميلة

ولانها او لانها. فهذه حيلة دعوة انها ماتت ودفع - [00:02:20](#)

ثمنها لصاحبها حين كي يستمتع بها هو. فيقول ان صنع هذا شخص شخص استعار من شخص جارية ابعت ارسل جاريتك تخدم

عندنا عندنا اضياف تفعل اي فعل تساعد اهل البيت في هذا الفعل. بعدها قال جارية - [00:02:40](#)

فماتت ودفناها. فصاحب الجارية يعترض يقول انت تسببت في موته ادفع لي ثمن الجارية. فقلت اتفضل الجارية والجارية جميلة

وهو يريد الاستمتاع بها وصاحبها كان يأبى ان يبيعهها. فيحتال بقوله انها ماتت - [00:03:00](#)

كي يستحوذ على هذه الجارية. يقول ثم وجد صاحب الجارية الجارية بعد ذلك لم تمت فالبخاري يرى انه يرد اليه القيمة وياخذ

الجارية. وتبطل الحيلة الاولى التي احتال بها المقترض للجليل. هذا هو الموضوع. مسألة الجوازي ليس لها في زماننا اه واقع لان

قوانين الامم - [00:03:20](#)

وقوانين الدول الان لغت نزام الجوازي الاماء والعبيد. لغته وهو موجود في كتاب الله قال تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على

ازواجهم او ما ملكت ايماهم فانهم غير ملومين - [00:03:50](#)

وان كان والحمد لله ديننا يحث على عتق الرقاب في عدة نصوص الكتاب العزيز وعدة نصوص من سنة رسول الله صلى الله عليه

وسلم. ففي الكتاب العزيز يقول سبحانه انا فلا اقتحم العقبة وما ادراك ما العقبة! يعني ان شأنها العظيم بل - [00:04:10](#)

الاسباب التي تجعلنا نقتحم العقبة. قال تعالى فك رقبة. يعني عتق رقبة. وعتق عبد. وايضا قال تعالى في شأن قتل الخطأ فتحرير رقبة

مؤمنة ودية مسلمة الى اهله. فحث هنا على تحرير الرقبة المؤمنة في دية قتل الخطأ وفي الايمان وتعقيدها لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن - [00:04:40](#)

بما عقدتم الايمان فكفارتها اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير الرقبة فحز الله على عتق الرقاب في كفارة الظهار. قال تعالى الذين ظاهرون منكم من نسائهم ثم يعودون لما - [00:05:10](#)

فتحليل رقبة من قبل ان يتمسى. فعدة نصوص تحث على تحرير الرقاب. وفي السنة احاديث كثيرة في هذا الصدد من اعتق عبدا اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار - [00:05:30](#)

من اعتق عبدا اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار. هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فلذا بادر علي بن الحسين زين العابدين لما سمع هذا الخبر بعثت افضل عبد عنده - [00:05:50](#)

يبتغي بذلك وجه الله وان يعتق من النار. فنظام الاماء ونظام العبيد كان موجودا من قبل رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم بالالف السنين بالالف السنين. ابراهيم عليه السلام لما - [00:06:10](#)

قال هو وزوجته سارة الى بلاد الجبار ومد الجبار يده لتناولها. انتهت القصة وسلمها الله ولكن انه اعطاها هاجر كما تخدمها. اعطاها هاجر اما من هدية. فاهدتها سارة لابراهيم عليه السلام - [00:06:30](#)

فكان من نسلها من زريتها اسماعيل صلى الله عليه وسلم. كذلك عندنا علي ابن ابي طالب رضي الله عنه في غزوة بني حنيفة اخذ من السبايا امرأة من بني حنيفة كان منها محمد بن علي بن ابي طالب - [00:06:50](#)

ويوسف الصديق عليه السلام شروه بثمان بخس دراهم معدودة وكانوا فيه من الزاهدين. فكان ام العبيد والاماء موجودا وجاء الاسلام يقلل من ذلك ويحث على عتق الرقاب قدر الاستطاعة يحث على عتق الرقاب قدر الاستطاعة. فالمسألة التي يثيرها الامام البخاري صورتها كما بينت رجل احب - [00:07:10](#)

جارية رجل امة من امائه فقال له بعها لي قال ما نبيعها لك؟ طيب قال اعزني اياها عندي اضيف تسألني في البيت لما تشتغل فقال لها اتفضل تساعدك في البيت. ادعى انها ماتت ودفنها. وقال خذ قيمتها. قال - [00:07:40](#)

ما دام ماتت ادفع قيمتها دفع القيمة. ومع ذلك استمتع هو بها وعاش معها. لكن بعد ذلك اكتشف صاحب الامل انها موجودة يرد للرجل القيمة ويأخذ امته مرة ثانية. فهو احتال بقوله انها ماتت. فيقول - [00:08:00](#)

لسنا بملزمين بالحيل التي اوردها البخاري وناقش فيها الاحناف ولسنا بملزمين باضاعة الوقت في هذه الجزئيات انما نحن ملزمون بما يرد عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. قال حدثنا ابو نعيم والفضل ابن دكيم. والفضل ابن دكين هذا من المحدثين المتقنين. لكن عيب - [00:08:20](#)

امر انه كان يأخذ على التحديث اجرا. كان يأخذ على التحديث اجر هذا الذي عيب عليه ودفع عنه بانه كان من زوي العيال فكان محتاجا فكان يأخذ على التحديث اجرا من اجل حاجته - [00:08:50](#)

قال حدثنا سفيان وهو سفيان الثوري ابو عبدالله يعرف بابي نعيم وابو نعيم يعرف به عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء - [00:09:10](#)

يوم القيامة يعرف بها. في بعض الروايات عند اسبته يعني كل من غدر غدره ينصب له لواء عند مكتوب عليه هذه غدره فلان ابن فلان فضيحة على رؤوس الاشهاد - [00:09:30](#)

فضيحة على رؤوس الاشهاد يوم القيامة ان يحشر الشخص وعند استي علم مكتوب عليه هذه غدره فلان ابن فلان عياذا بالله من الفضائح. فهذا الحديث ينتظم عدة مسائل. كل ما كان من شأنه الغدر - [00:09:50](#)

ينتظموا هذا الحديث. واي حيلة يقصد بها الغدر فالوعيد فيها ورد في هذا الحديث الله تعالى اعلم وصل اللهم على نبينا محمد وسلم والحمد لله رب العالمين. فاعود مكررا ان الحيل - [00:10:10](#)

تتنوع وتتعدد من زمان الى زمان. ولذا انصح اخواني الذين يقرأون في كتب الفقه الا يستفرغوا جهدا كبيرا في مسل هذه الابواب الا

النصوص التي وردت عن رسول الله صلوات الله وتسليماته عليه. كذلك في عموم البيوع - 00:10:30
مسلاً ممكن تقراً مسألة في البيع يقال لها مسلاً عند الاولين اسمها السفتجة. ترجع تقول ما السفتجة؟ وتأخذ من وجيههم ولسنا
بملزمين بمعرفة السفتجة. اصطلاح جرى في بعض البلاد على عهده. بعض السلف لسنا بملزمين به - 00:10:50
لا نضيع اوقاتنا كثيرة من اوقاتنا التي خصناها لطلب العلم في مدارس اشياء لا وجود لها في زماننا ولست بمحتاج الي كبير
الاحتياج. الا اذا كانت ستقاس عليها مسائل اخر وفي الباب ادلة. اما - 00:11:10
از يكون على النصوص الواردة من كتاب الله ومن سنة رسول الله وفقهها وعلى الاخيسة عليها. والله تعالى اعلى واعلم والحمد لله رب
العالمين. مع صحيح مسلم - 00:11:30